

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٥٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠؛
وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١١/٩/٢٦
ويشار على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر:

(المادة الأولى)

تمدد جلسات محكمة جنح العريش، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية،
دور شهر أكتوبر ٢٠١١ - استثنائياً - بقرار محكمة استئناف الإسماعيلية،
القائم بجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية -
محافظة الإسماعيلية، بدلاً من مقرها الحالي.

(المادة الثانية)

تعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالى العريش» ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، دور شهر أكتوبر ٢٠١١ - استثنائياً - بمقر محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/١٠/٨

صدر في ٢٠١١/١٠/٣

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي